

إذا اشتري الولد قطعة أرض ووسع المنزل الذي تركه أبيه دون

مساعدة من إخوانه فهل لهم حق في ذلك المنزل؟

صالح اللحيدان

لان والده مات وهو في التاسع من عمره وله اختان الاولى متزوجة والاخري غير متزوجة ووالدته موجودة وترك له والده بعد موته منزلًا صغيراً وقد يمتلكها. وبعد ما يشتري من جاره قطعة ارض - [00:00:00](#)

وتحتاجها الى المنزل وهدم المنزل وبنى القطعة والمنزل واصبح منزلًا كبيراً ولم يساعد في ذلك أحد من اخواه على والدته ويقول [00:00:17](#) **بأنهم طالبوه الان بحقهم في المنزل فهل لهم على هذا الاساس حق؟ افیدونا افادکم الله**

الجواب لهم نصيبيهم من الميراث فإذا كانوا علماً حال بنايك وشرائيك القطعة وظنها الى المال الموروث من أبيك المشترك بينكم وتركوك فيقول له لا يكون لهم الا نصيبيهم من القطعة الاصلية - [00:00:37](#)

فتبين نسبة ما يخصه من الارض لهم ويبقى لك نصيبيك من الارض نصيبيك من ومالك وما اشتريته وما انساته منه لن يكون خاصاً بك فتكون شرتفتكم على هذا وان كانوا لم يعلموا - [00:01:00](#)

بتصرفك وشرائيك ارض وتغييرك للبناء القديم وانما فعلت ذلك كله بدون اذن منهم فان فعلك هذا وخلطك المال يعتبر غصباً وتصرف [00:01:17](#) **بغير حق وليس لك الا ما يخصك ويلزمك ازالة الانقاض الا الى فو والله اعلم**